

٣١١. التمام في أحاديث الأحكام (باب الشهادات) | الشيخ عادل

بن أحمد

عادل بن أحمد

باب الشهادات عن زيد بن خالد خالد الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل ان يسألها. رواه مسلم - [00:00:00](#)

ما معنى الشهادة في اللغة الشنف الولاء معالي من الخبر من الحضور شهد فمن شهد منكم الشهر فليصمه نعم شهدت فلانا حضرته. منها الرؤيا. فالمقصود بالشهادة ماذا؟ الاخبار المقصود بالشهادة في باب الشهادات الاخبار عما يعلمه. هل يشترط في باب الشهادات ان يكون بلفظ معين؟ يقول اشهد بكذا لا يشترط - [00:00:26](#)

كباقي الفاظ العقود كما مر معنا مثلا في النكاح انه لا يشترط الفاظ معينة وفي الطلاق. نعم فكل لفظ يعني لا يلزمان اذا ذهب امام القاضي ان يقول اشهد كان من القاضي ان يستحلفه اذا شاء. ولا يلزم القاضي ان يستحلف الشاهدين. اذا شاء ان يستحلفهما لظنه مثلا انهما قد يكذبان - [00:00:49](#)

يستحلفهما. اما ان علم ان هذا الشاهد نعم مستفيض العدالة وعدالته متواترة. واضح هذا؟ فليس له ان آآ ان يستحلفه اهو يعلم عدلته. قلنا قبل ذلك ان الازهر ان القاضي ليحكم بعلمه. استثنوا من ذلك مسائل. يعني هناك خلاف بين اهل العلم. هل قاضي يحكم بعلمه ام لا؟ قلنا الجمهور ان القاضي ليحكم - [00:01:10](#)

صحيح. لكن استثنى ومسائل في الحكم بالعلم منها هذه المسألة. العلم بعدالة الشهود للقاضي ان يحكم بعلمه في العلم بماذا بعدت الشهود. وله ان يحكم بعلمي كذلك بما حصل في مجلس القضاء - [00:01:32](#)

في مجلس القضاء. يعني في مجلس القضاء احد الخصمين سرق الاخر وضع يده في جيبه فسرق منه مالا ها فلول يحكم بعلمي في هذا حذر امامه. طيب الاصل في الشهادة ماذا - [00:01:47](#)

ان تحملها وادائها فرض على الكفاية ليس فرض عين. لا تكون فرض عين في الاداء الا اذا علم الشاهد الذي تحمل الشهادة انه لا يوجد من يثبت الحق غيره. كأن يكون شخص له حق على شخص. وهذا الشخص صاحب الحق نسي انك كنت شاهدا على هذه -

[00:02:02](#)

على هذا الحق نعم فلو انت لم تشهد سيضيع حقه. وحب حق المسلم واجب هنا يتعين عليك ماذا؟ اداء الشهادة؟ نعم. عن زيد؟ نعم لغة هي الاخبار او الاعلام او الرؤية. او الحضور. شرعا هي ان يخبر بما علمه. بالضبط. الاخبار بما علمه. اشهادة شرعا لماذا؟ الاخبار - [00:02:23](#)

علي موت ليس شرط ان تكون باللفظ. لا يشترط فيها لفظ معين يعني هل زيد ابن خالد الا اخبركم بخير الشهداء والمقصود بالشهداء ماذا شهيد بمعنى شهد. مو الشهداء لها معنيين. شهيد بمعنى شهيد المعركة - [00:02:46](#)

نعم وشاهد بمعنى شاهد هنا يعني الذي يأتي بشهادته قبل ان يسأل يعني قبل ان تطلب منه وهذا حبله على ماذا على الصحيح لان

هناك خلاف بين اهل العلم في الجمع بين هذا الحديث والحديث الذي سيأتي - [00:03:03](#)

حديث ماذا اناس يشهدون ولا يستشهدون. اصح ما قيل الجمع بينهما. قالت لا النسخة يعني لا يقال به اذا امكن الجمع. ودم قلب النسخ. قال من ثقب الحديث التالي الحديث يدل على ماذا؟ يمكن الجمع كيف يقال بالجمع - [00:03:18](#)

الا هو. بالضبط لا يعلم الا هو. يعني انت لك حق انا شخص نعم هناك شاهد يعلم هذا الحق فيذهب الى القاضي قبل ان يطلب القاضي منه الشهادة. لان هذا مبني على ماذا؟ مبني على انها جمهور اهل العلم. يقولون الشاهد ليس له ان يشهد ان القاضي الا اذا ما له -
[00:03:34](#)

طلب في الرسالة يعني لا يدفع لو ان شخصا مثلا قال اريد ان ادخل على القاضي. فدخل على القاضي فشهد ان ان قال للقاضي الخصومة التي كانت امس بين فلان وفلان. انا اشهد - [00:03:52](#)

ان فلان له حق. هذا الشأن ده تعتبر لابد ان ننقضي ماذا هو اللي يطلبه هو الذي يطلبه ويطلب منه الشهادة. فالابهر ان هذا ليس في تساؤل في الشهادة انما ماذا؟ يعني يعطي الشهادة لانه علم انها - [00:04:02](#)

كانت عليه مثلا طيب وادي تغسيل الامام مالك في هذا الحديث طبعاً الحين ورانا بن حسين رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين - [00:04:17](#)

ثم يكون قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السنن متفق القرن اول مدة من الزمن اختلفوا في تقديرها. الحافظ يمين ابن المنقرن ماذا؟ هو الجيل. الجماعة المقترنين بعضهم. يعني مثلا يقول قرن الصحابة انتهى عند منة - [00:04:34](#)

وعشرة او مية وعشرين التابعين عند مية وثمانين. قرن يتباع التابعين عند مئتين واربعين. هكذا قدره. فالقرن وماذا هو الجيل؟ الجيل الناس الذين يعيشون في زمن واحد فلا يشترط ان يكون مئة سنة يعني؟ طيب قال خير الناس - [00:04:57](#)

ان خيركم قرني ثم الذين يلونه ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم. ثم يكون قوم يشهدون ولا يستشهدون. هذا محمول على ماذا؟ على الذي يتصنع في الشهادة دون ان يضبطه - [00:05:16](#)

الحديث الاول قال خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل ان يسألها قبل ان تطلب منه. فالجمع بين الحديثين ان يقال ان الذنب هنا في قوم يتساهلون في ان امر الشهادة عظيم. كان علي الا يشهد قبلي ان تطلب منه الشهادة. ويخونون ولا يؤتمنون - [00:05:31](#)

المعنى انهم لا يؤتمنون بسبب ماذا اشتهارهم بالخيانة نعم يقولون ولا يؤتمنون يعني يعني هم لا يؤتمنون بسبب اجتهادهم بالخير فهتمت المعنى؟ وينذرون ولا يوفون فانا فيه ذنب من نذر ولم يف ويظهر فيهم السما كما قال بعض شراح البخاري بن ملقب قال هذا - [00:05:47](#)

دم السمن الذي ليس طبعاً. اما السمن الذي هو طبع يعني بدون قصد منه هذا لا يذم. انما السمن الذي هو مقصود يعني يأكل حتى يزداد وزنه ويسمد من باب التنعم والترفه. فهذا هو المذموم. فالسمة - [00:06:08](#)

نفسه ليس مذموماً لانه في كثير من الاحيان يكون طبعاً للانسان يكون بخلاف آآ بدون قصد منه يعني. اما المقصود بدم السمن والتوسع والتنعم في النعم؟ نعم وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز الشهادة

خائن ولا خائنة ولا - [00:06:22](#)

على اخيه ولا تجوز الشهادة القانع لاهل البيت رواه ابو داود حديس ضعيف لا يصح حديس ضعيف لا يصح هو مهم في باب الشهادات لان اهل العلم او اكثر اهل العلم عملوا به - [00:06:47](#)

آآ فيه مسألة ومسألة هل يجوز شهادة القريب لقربيه ام لا النبي عليه الصلاة والسلام قال لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة. مفهوم الخائن لان الخائن ليس عدلاً. الخائن ليس عدلاً. اختلفوا اولاً في ما هي العدالة. القائمة الاربعة - [00:07:03](#)

العدالة يا ماذا لابد ان يجمع بين صفتين ما هما الصفتان؟ الاجتهاد الكبار وعدم الصغائر عدم ارتكاب الخوارج بالضبط. العدالة عدم فعل كبير المفسدة وعدم ارتكاب خالي من قوارب المرور. خارج المرور ما ضابطه عندهم؟ ما ضابط خارم؟ ما يخالف العرف. يعني

مثلاً يقولون لو كان يأكل في الشارع في زمان كان الاكل في الشارع - [00:07:18](#)

من خوارم المرور او كان يمشي حاسر الرأس مع ان هذه الامور ليست محرمة لكنها من خوارم المرور. وذهب بعض اهل العلم كشيخ الاسلام ابن تيمية خلافاً للجمهور لان العدالة لا يشترط في هذا - [00:07:42](#)

انما العدالة هي ماذا؟ كل من رضيه الناس شاهدا طيب ما الدليل على هذا؟ الذين قالوا بالعدالة استدلوا بقوله تعالى واشهدوا ذوي عدل منكم شيخ الاسلام قال دوا يا عادل هذا هو الاكمل والافضل. لا شك لا شك لا نزاع ان الاكمل والافضل ان تشهد ماذا؟ ذوي عدله
- 00:07:55

لكن في قوله تعالى فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء وقال ترضون معنى هذا ان كل من رضيه الخصوم شهودا جاز ان يكون شاهدا. وهذا الذي ينبغي العمل به عند فساد الزمان. لانك لو قلت - 00:08:18
بان العدالة شرط في كل الشهود ما وجدنا شاهدا يشهد يعني مثلا ستفسقه بالاصرار على الصغيرة كشرب الدخان او بحلق اللحية. طب وهذا فسق يوجب اسقاط الشهادة. لن تجد شيئا بحق - 00:08:35
كما قلنا في مسألة القضاء انه يتولى الامثل فالامثل. فكذلك في مسألة الشاهد ان ان انتشر الفسق ولم يوجد شهود العدول بالشروط التي ذكرها جمهور اهل العلم. قد يؤخذ بقول - 00:08:50

الانسان في هذه المسألة ويقال يعني بانه يقبل الشاهد وان كان اه فاسقا طالما ان الخصمين رضيا به. وهذا القول اختاره بعض المعصومين كالشيخ السعدي والشيخ ابن عثيمين طيب النبي عليه الصلاة والسلام ذكر الخائنة والخائنة لبيان. وجوب العدالة وذكرت لك الخلاف في هذا - 00:09:00

طيب. ولا ذي غمر على اخيه. ما هو الغمر؟ الحقد الكره الشديد الغمري هذا اشد انواع الكره يعني انا شخصا يبغض شخصا لو اصيب باخيه اخيه المسلم نعم وقال اخيه المسلم خرجت مخرج الغالب - 00:09:17
فلا يجوز شهادة ذي الغمر على الكافر ايضا والمقصود بالعداوة هنا الحقد والعداوة ليست في امر الدين انما بسبب امل في امور الدنيا اما العذاب بسبب امر الدين لا تمنع الشهادة لان ممكن شخصا مسلا يكون فاسقا وانت تبغضه لفسقه. لكن ليس بينك وبينه عداوة دنيوية. فدي الغمري عند - 00:09:37

الجمهور الذي لا تجوز شهادته هو الذي يعادي شخصا بسبب ماذا؟ امر من امور الدنيا قالوا لان شهادته عليه فيها تهمة بخلاف الشهادات شهادته ماذا له لذلك قال ذي غمر على اخيه - 00:09:57
يعني في في الجملة الاولى قال لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة. سواء لك او عليك لانه هو نفسه ليس عدلا تمام؟ اما الجملة الثانية ذي الغمري هل شهادته مردودة مطلقا؟ لا هي مردودة بقيد الاول ان تكون على شخص والقيد الثانية لكل هذا الشخص -
00:10:14

فهمت؟ اما لو شهد له لو شهد له خلاص لا شك انه آآ آآ نشهدته تقبل طالما انه عدل يعني. ولا تجوز شهادة القانع اهل قالوا القمع الخادم او الاجيل الخاص. القمع المعنوي ماذا - 00:10:32
القرن الفلوع اصلا معناها السائل نعم فكلوا منها واطعموا القانع والمعتز. القلع السائل. وهو المقصود بالقمع ماذا؟ الاجير العبد يعني موظف عندك انت في الشركة طيب خلف في هذه المسألة مسألة الشهادة للاقارب ابن القيم - 00:10:48
وابن حزم وقال لا دليل على عدم جواز شهادة احد لاحد الا اذا قامت التهمة عند القاضي لان اهل العلم قاسوا على هذا قاسوا على هذا ماذا؟ شهادة الوالد لولده وشهادة الولد لابيه. وشهادة الزوجة لزوجها. كل هذا التهمة - 00:11:07
وقال الشيخ هذا ليس ليس ابن القيم يقول هذا ليس قاعدة عامة انما ينظر في ماذا؟ ينظر في كل حالة على حدة. فلو غلب على ظن القاضي التهمة التوبة في هذه المسألة كان تشهد المرأة مثلا لزوجها بلال - 00:11:26
وادي المرأة عنده ليست عدالتها بالظاهرة فله ان لا يأخذ بشهادته لانه في الناس تنتفع بهذا البر. اما ان يقال بعدم جواز شهادة الاقارب مطلقا لبعضهم. فهذا آآ يعني ليس عليه دليل. والقياس هنا القياس فيه نظر لان الحديث اصلا ضعيف. نعم - 00:11:40
شركة احد توقيعهم اخرين واخذ شريكه من نفسه اخذ الشركة للناس واخذ الشركاء الاخرين. نعم. ثم جاء احد وعنده اثنين مثلا شهداء كانوا اصلا يعني من الشركاء نفس الخلاف يقع - 00:11:58
نعم هل تخرج تقبل شهادتهم في هذه المسألة لانهم بهذه الشهادة سيجرون نفعا لهم. تقصد هذا؟ اه. لهم نفس الخلاف يقع بده يرجع

فيه للقاضي لاجتهاد القاضي لانه ليس في المسألة نص - 00:12:25

يرجع الى ماذا؟ الى اجتهاد القاضي. هل هؤلاء الشهود عنده عدالتهم مستفيضة لان القاضي آآ كيف يعدل الشهود؟ ها؟ كيف يعدل الشهود؟ الشهود اه. بشهود اخرين. ومن المسائل التي قال القاضي يحكم فيها بعلم - 00:12:37

حين ذكرت ماذا؟ هذا قد يحكم فيها بعلمه قالوا هل يشترط لتعديل الشهود؟ شهود اخرين ان يكونوا شهدين لا يكفي واحد. لو واحد عدي شهادة يبقى عندنا هؤلاء الشهود عند القاضي او استفاضت شهادة - 00:12:52

المستفيضة. او رأى القاضي انه معدول عنده له ان يحكم بهذا نعم فهذه مسألة يعني تحتاج الى نظرة من القاضي وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية رواه ابو داود - 00:13:07

السادة والشيخ الالباني وبعضهم ضعفاء والعمل ليس عليه عند الجمهور. جمهور اهل العلم الائمة الاربعة الى المالكية لم يعملوا بهذا الحديث. المالكية عملوا به فقالوا ماذا تجوز شارة البدوي على على صاحب القرية. طب ما العلة عند المالكية؟ قالوا البدوي معروف

بالجفاء وعدم معرفة احكام الشريعة. نعم. قال - 00:13:28

العرب واشد كفرا وفاقا واجروا الا يناموا حدود ما انزل الله. المالكية قالوا هذا. وقالوا كذلك البدوي يكونوا غائبا على صاحب القرية يعني قد وشهادة البدوي على صاحب القرية. بدوي في مكان وصاحب القرية في مكان. فيبعد ان يكون قد شهد الحادثة حتى يشهد

عليها - 00:13:50

فإذا الحديث لو صح وقلت بعض اهل اهل العلم صححه كالشيخ الألباني لو قلنا بصحته فهو محمول على ماذا؟ محمول على التهمة. فليس معنى ان شهادة البدوي لا تقبل مطلقا على صاحب القرية. هذا تمثيل لوجود التهمة. ان ان علم القاضي بوجود التهمة ان هذا

الشاهد الذي شهد. كان مسافرا حال وجود - 00:14:08

الخصوبة هنا في بلد اخر ويصعب علي جدا ان يكون قد اطلع على هذه الخصومة مثلا. فكيف يقبل شهادته؟ فانما الحديث ليس عاما. لذلك الجمهور قالوا تجوز شهادة البدوي كان عدنا على صاحب القرية اذا لم تقم التهمة عند القاضي. لو قامت عنده التهمة او الخطأ

في الشهادة له ان يردھا. له ان يردھا نعم - 00:14:29

وقال انس رضي الله عنه شهادة العبد جائزة اذا كان عدن رواه البخاري معلقا في دليل على قبول شهادة العبد. وادي مسألة فيها خلاف بين اهل العلم. والاصح قبول شهادتي. نعم. ولا فرق بين العبد وغيره. لا فرق بين - 00:14:53

وغيره وهذا هو الصحيح في هذه المسألة لا وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه خطب فقال ان اناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله بشهادة العبد الحنابلة - 00:15:15

والظاهرية خلافا للجمهور. الجمهور قال بعلم شايط العبد. وهذا حديث يرد على الجمهور ايضا الحنابل يستدل بماذا؟ بحديث مضى معنا في آآ في الرضاة. حديث ام يحيى بنت ابي ايهاب لما جاءت امة سوداء فقالت انها ارضعتهم النبي عليه - 00:15:30

والسلام قبل شهادته. قال كيف وقد قيل وان الوحي قد انقطع وانما نأخذكم الان بما ظهر لنا من اعمالكم رواه البخاري مهم ومعناه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ان عمر بن الخطاب ليس النبي عليه الصلاة والسلام عمر بن الخطاب خطب فقال ان اناسا كانوا

يؤخذون بالوحي. ما معنى يؤخذون بالوحي؟ يحكمون - 00:15:46

كليهما يؤخذون بالوحي يعني يحكم لهم بالوحي او يحكم عليهم بالوحي. من يمثل وخذنا بالواحد. يحكم لهم بالوحي عليه الصلاة والسلام. او يحكم عليهم بالوحي ما لا يأخذون بالوحي. يعني مثلا النبي عليه الصلاة والسلام حكم - 00:16:11

للانصاري حكم للانصاري الذي قال ان كان ابن عمك بالوحي. معنى حكم له بالوحي يعني علم بالوحي صدقه فلم يقم عليه حد الردة مع ان هذه الكلمة كما قال ابو بكر ابن العربي في هذا الحديث - 00:16:33

في هذا الحديث قال لو قال احد للنبي عليه الصلاة والسلام لكفر وليس هذا العذر يعني لاحد بعد النبي لان النبي عليه الصلاة والسلام عبرها بالمذهب الوحي. علم بالوحي صدقا. وقريب منهم قصة من؟ حطب. حاطب. قريب منه على قول من قال ان فعل - 00:16:49

الكفر هناك خلاف بين اهل العلم كما تعلمون بعض معنا قبل ذلك هذه المسألة. الذي يرى ان فعل حاطب كفر كابن حجر مثلا يرى انه

كان متأولاً. والنبي عليه الصلاة والسلام مع ما علم - [00:17:06](#)

واحد صوته وهذا ظاهر جدا. لان النبي عليه الصلاة والسلام قال ان هذا فقد صدقكم ولا تقولوا الا خيرا. فقلوه قد صدقكم يدل على ماذا؟ انه علم هذا في الوحي. لا تستطيع - [00:17:16](#)

ان تجزم بصدق احد او كذبه الا بالوحي الا بالوحي. فعمر يقول ان ناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله. يعني قد يلتمس لهم العذر بالوحي وان الوحي قد انقطع من السماء. وانما نأخذكم الان بما ظهر لنا من اعمالكم. باقي الكلام الامام عمر؟ فمن اظهر لنا خيرا - [00:17:26](#)

قربناه وامناه واوكلنا سيارته الى الله ومن اظهر لنا شرا اخذناه به وان قال ان سريرته حسنة فهمت المعنى؟ فاذا القاضي يحكم بما بما ظهر له ليحكم بما يظن ولا يحكم بعلمه لان الوحي قد انقطع - [00:17:47](#)

وعن ابي بكر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عدى شهادة الزور في اكبر الكبائر متفق عليه في حديثه حديث ابي بكر ان النبي عليه الصلاة والسلام قال كنا عند النبي عليه الصلاة والسلام فقال الا يبننكم باكبر الكبائر؟ فقال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئا فجلس ثم قال - [00:18:08](#)

كما سأله قبل الزور الا وشهادة الزور. قول الزور وشهادة الزور. لماذا سمي لماذا سمي الشهادة الباطلة؟ الزور. الزور مأخوذ من اي شيء؟ تمام. من الميت اعلم وترى الشمس تزاور عنه - [00:18:33](#)

جاهزين لا نتزوج ايتامين تبعد فسمي كل باطل زورا سمي كل باطل ما مأزورا. لكن في الحديث يعني الكذب من قول الزور لكن هل يدخل الكذب في هذا الحديث؟ قال الا قول الزور الا وشهادة الزور. هل يدخل؟ لا لا يدخل. لانك لو ادخلته ستجعل الكلمة ماذا - [00:18:46](#)

من اكبر الكبائر والكذب عند اهل اليمين من الصغائر فان المقصود بقول الزور هنا ما لا شهادة الكذب. شهادة الكذب الذي يأخذ بها حق غيره ولماذا النبي عليه الصلاة والسلام كان متكئا فجلس مع ان الاشراك والعقوق قد يكون اعظم لجهة الزور. الاهتمام بهذه الكبيرة - [00:19:07](#)

لان الاشراك عند المسلم من الوازع الايماني ما يجعله بعيدا عن الاشراك وكذلك عقوق الوالدين عندها وازع طبيعي ان والديه لهما فضل عليه فلا يعقهما. لكن قول الزور وشهادة الزور - [00:19:26](#)

في هوى للانسان لانه قد يشهد بالزور ليأخذ مالا ليس له او يأخذ حقا ليس له فلذلك شدد النبي عليه الصلاة والسلام في هذا قالوا ايضا العقوق والاشراك بالله. ضررها قاصر. اما شهادة الزور ضررها متعدد - [00:19:42](#)

نعم فلذلك اهتم بها ليس يعني لانها اعظم من من الاشراك بالله. فكان متكئا فجلس عليه الصلاة والسلام. نعم مازال في رواية انقلب هذا. فما زال يردده حتى قلنا ماذا ليته سكت - [00:19:57](#)

من شفقة عليه عليه الصلاة والسلام نعم طبعاً ابني عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل ترى الشمس؟ قال نعم. قال على مثلها فاشهد اودعت - [00:20:12](#)

اخرجه ابن عدي باسناد ضعيف وصححه الحاكم فاخطأ معناه صحيح ما هو معناه انك لابد ان تشهد بماذا؟ بما تعلم. الا من شهد بالحق وهم يعلمون. لان الشهادة لابد ان تكون اما بالرؤية - [00:20:26](#)

الممرء ان ترى الشيء. واما بالاستفاضة بالاستفاضة الشهرة. قال الاستفاضة يعمل بها فيما يمكن التحقق منه الا بالاستفاضة. قالوا كالنسب كالنكاح كالملك القديم. يعني مثلا شخص مثلا كان يسكن بجوارك في بيت منذ عشر سنوات. ثم جاء شخص اخر يدعي ان هذا البيت له - [00:20:44](#)

ولك ان تحكم بتشهد ان القاضي نادى البيت لجارك لان هذا ملكي قديم فيبعد جدا ان يبقى الشخص كل هذه السنوات دون ان دون ان ينازع في الملك؟ يختلف آآ علم الاسباب وعلم العدو - [00:21:06](#)

بمعنى ممكن تقول هذا في العدم ايضا في الاستفاضة اشاد بالاستفاضة في بعض الامور التي لا يمكن التحقق منها. يعني مثلا في

بعض المسائل مثلا اصطفى عندك استفيض عندك مسلا في هذا المكان ان الكفار دخلوا بلد من البلاد مثلا فكانوا يعذبون المسلمين - [00:21:21](#)

فاستفيد عندك في هذا المكان ان كل من آآ عذب بنوع مائة من العذاب مثلا جلد على ظهره انه كان بسبب هؤلاء الكافر. وانت لم ترى هذا المعذب بعينه. ثم طلب منك ان تشهد ان القاضي ان فلانة يتعذبا - [00:21:47](#)

لتطالب بتعويض الله. لانه يجوز على صعيد اقوال اهل العلم ان المسألة فيها خلاف. يجوز على الصحيح من اقوال اهل العلم. نعم اخذ اخذ شراء مطالب بالمال. انما شخص عنده مظلمة - [00:22:01](#)

الظالم يستحل بما لا ينفع مال له حتى يرضى. فان طلب منك ان تشهد ان تشهد لهذا الذي ضرب. وانت لم تره قد ضرب ولكن استفيض عندك هذا. ان كل الناس - [00:22:14](#)

نعم فيقبل الشهادة بالاستفاضة استوى شهرته بالعدالة وبالناس يعرفونه؟ لا الشهادة للاستفاضة. الشهادة بالاستفاضة على الشيء.

الشهادة بالاستفاضة على الشيء. يعني قيل يعني الان فلان مثلا له ولد تمام وهذا الولد بلغ خمس سنوات ثم جاء بعد خمس سنوات يقول هذا ولد ليس ابني. وانت تعرف انه منذ خمس سنوات يعيش معه ولم ينفيه. فلك ان تشعر بالنسب - [00:22:24](#)

لك ان تشهد بالناس بيدها من الشهادة بالاستفاضة نعم فشل اما ان تكون بالسمع او بالرؤية نعم اما تكون بالسماع او بالرؤية

بالاستفاضة. السماع مثلا كان تسمع شخصا يقر ان له دين على شخص. رجلان ذهب الى القاضي - [00:22:55](#)

فطلب احدهما القاضي بدين فانكر المدعى عليه. وانت سمعت المدعى عليه قبل ذلك يقر يقول فلان له عندي دين لك ان تشهد بهذا.

مع انك لم ترى حال القرض حال عقد القرض لم تحضر المجلس - [00:23:14](#)

لكنك سمعته يقر بماذا؟ في مجلس من المجالس انه يقر ان فلان له عندي دين. فلك ان ان تشهد بهذا. نعم شهادة الاستفاضة لا تقبل

في الحدود. لان لو اشتهر ان فلانة زانية ليس لك ان تشعر لا يبزلها - [00:23:27](#)

نعم وعنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد اخرجه مسلم والنسائي وقارئ اسناده جيد القضاء

بيمين والشاهد هو مذهب الائمة الاربعة الى الاحناف. الاحناف ردوا هذا الحديث - [00:23:44](#)

بلغوا في رده وادعوا انه ضعيف. البخاري بالفعل لم يخرج في صحيحه لانه اعلمه بالانقطاع. ولكن مسلما اخرجه وقالوا ان البخاري

البخاري قالوا لم يسمع آآ الراوي عن ابن عباس اظنه عمرو ابن سعد ابن عباد لم يسمع من ابن عباس هذا الحديث قال لم يسمع منه

هذا الحديث بعينه - [00:24:01](#)

البخاري قاله بالانقطاع ولذلك لم يخرج. ولكن عندما اخرجه مسلم ومن وفق مسلما في تصحيحه قالوا ان الاصل ان عمرو بن سعد

بن عباد سمع من ابن عباس فلا يمنع ان يكون قد - [00:24:21](#)

هذا الحديث المهم هناك خلاف في تصريح هذا الحديث. الاظهر صحته واخرجه مسلم كما ترى. الاحلاف لم يأخذوا به لانهم يرون انه

ماذا؟ زيادة على القرآن. والاحلاف وضعنا ذكره في كتاب الحدود عندما تكلمنا عن مسألة التغريب. هم لماذا لا يقصدون بالتغريب

الزاني - [00:24:31](#)

قالوا زيادة عن النص وزيادة عن النص عندهم نسخ. قالوا كذلك الاخذ والقضاء بالشاهد مع اليمين زيادة عن النص. ابن النص عنده؟

قوله تعالى فاستشهدوا شاهدين من رجالكم. فان لم - [00:24:47](#)

هنا فرج وامرأتان. والله لم يذكر نعم غيرهما فقالوا هذا زيادة على النص ونقل هذا ليس زيادة على النص. وزيادة على النص ليست

نسخة. وان كان زيادة على النص فالله عز وجل ذكر لنا في القرآن سورا من سور الشهادة. وانتم تقولون - [00:24:57](#)

بثبوت الحقوق بغير هاتين الصورتين اذا انتم تقولون مثلا بثبوت الحقوق؟ نعم بالاقرار بالاقرار والنص لم يذكر اقرارا. فالنص ذكر

ماذا؟ ذكر نوعا من انواع البيانات. لا يمنع من ذلك ان تكون البيينة ماذا؟ غير غير المذكور. كالقضاء بالشاهد - [00:25:13](#)

مع اليمين فالجمهور عملوا بهذا الحديث في الاموال الذي يعملوا به في ماذا في الحدود يعني لا ينفع مثلا في السرقة ان تأتي بشاهد

ان فلانا سرق وتحلف معه لكن في الاموال يجوز. لكن لابد ان تقدم شاهدك اولاً. يعني انا وانت مختلفان في مالي. انا اقول ان لي

ومعي شاهد لا ينفع ان احلف اولاً. لابد ماذا ان اتي بشاهد فان اتيت بشاهد اصبح جانبي اقوى منك فحلفت. ايضاً من ادلة الاحلاف يعني حتى تفهم ادلة الاحداث في رد هذا الحديث. يقولون النبي عليه الصلاة والسلام قال البيان على المدعي واليمين على -

00:25:52

ولو قضيت مشاهد ويميل فانت عكست الحديث. جعلت اليمين في حق من المدعي والمفروض لا يملك يكون في حق من؟ متاع

عليه. المدعى عليه. فنقول اليمين كان في حق المدعى عليه - 00:26:09

لان جانبه اقوى فلما اتى المدعي بالشاهد اصبح ماذا؟ جانبه اقوى فاليمين في جانب اقوى المتداعيين فالأزهر صحة مذهب الجمهور

طبعاً ان ان يغضب الشايب مع اليمين لكن لكي يكون جانب المدعي اقوى لابد ان - 00:26:24

يشهد الشاهد اولاً. يعني لا ينسى ان يحلف قبل الشاهد. يشهد الشاهد اولاً ثم يحلف هو المدعي بدلاً من الشاهد

الآخر نعم امرأة ثانية ويمين شيخ الاسلام يرى الجواز الجمهور يعني الجمهور قالوا هذه السورة في ماذا - 00:26:40

في الشاهد الذي هو ذكر. اه. مع اليمين. ابن القيم في الطرق الحكمية. ونقل هذا عن شيخه قال يصح ماذا شيء امرأتان وشهد امرأتان

ويمين امرأتان ويمين. لعموم قوله تعالى فان لم يكون رجلين فرجل وامرأته. فما المانع ان يكون المرأتين؟ واللاتين بدأ من الشاهد

الآخر - 00:26:58

طيب وهذا القول يعني فيه قوة وعنه رضي الله عنه قال خرج رجلاً من بني سهم مع تميم الداري وعلي بن بقاء فمات السهمي بارض

ليس بها مسلم فلما قدم بتركته فقدوا جاماً من فضة مقوساً من ذهب. فاحدثهما - 00:27:18

الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة فقالوا ابتعها ابتعناه من تميم وعدين فقام رجلان من او من اوليائه فحلف لشهادتنا احق

من شهادتهما. وان الجام لصاحبهم. قال وفيهم نزلت هذه الآية. يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم. رواه - 00:27:44

عن هوية ابن عباس قال خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري هذا كان قبل اسلام تميم الداري وتميم كان نصرانياً. ينم الثلاثة كانوا

كفار. رجل من بني سهل - 00:28:07

هذا قبل الاسلام او ممكن بعد الاسلام ولكن قبل اسلامهم يعني. مع تميم الداري وعلي بن بقاء. فبات السهمي بارض ليس بها مسلم

المؤنثة ميكا عفوا السامي كان مسلم. عفوا السامي كان مسلم وتميم وبالذات كانا نصرانيين. فلما قدم بتركته - 00:28:20

فقدوا جاماً. الجام هو انا. يوضع فيه الطعام او الشراب. بناء كبير. فقدوا جاماً من فندق مخصوصاً من ذهب مخوفاً يعني في سورة

الخص والخص هذا الذي يكون في النخل - 00:28:40

يعني كانه جاب كله من فضة في ماذا؟ خوص من ذهب خطوط من ذهب. فهذا ثمنه غالي هذا فاحلفهما نبي صلى الله عليه وسلم

احلف من نعم احلى قوم على ما دلنا البين على المدعي واليمين على من انكر - 00:28:54

يعني احنا الان اولياء السهمي المسلم يدعون ان هذا الجان كان مع السهمي وفقد. فيتهما تميماً وعادياً بالسرقه طيب فاحلفهما النبي

صلى الله عليه وسلم فحلف فتركهما. ثم وجد الجام بمكة - 00:29:12

وقالوا من الذين قالوا ابتعناهم من تميم معادي. من الذين قالوا؟ الذين اشترى هذا الجانب قالوا من اين اشتريتهم هذا من تميم

وعادية. فقام رجلين من اوليائه من اولياء من؟ السهمي. ها؟ من اقاربه. فحلف - 00:29:32

لا شهادتنا احق من شهادتهما. شهادتنا نحن احق من شهادة من تميم عدي. لماذا؟ لان الان قامت بينة على كذبهما. وهن ان هناك من

يقول انه اشترى هذا من هذا الجامع منهما - 00:29:50

وان الجمل لصاحبه بالسهمي. هؤلاء هذان القربان للساميين قالوا هذا الجم لنا لصاحبنا قال وفيهم نزلت الآية. طيب هذا الحديث اولاً

قبل ان نتكلم عن الآية فيه دليل على ماذا؟ على جواز اشهاد الكفار على الوصية في السفر اذا عدم مسلم - 00:30:03

هذا حكم مستثنى. الاصل ان الكافر ماذا؟ لا تقبل شهادته. ولكن هذا السهمي كان في مرض الموت نعم كان في قوله فمات سامياً كان

في مرض الموت وفي مرض الموت اوصى عدياً نعم عدي بن حاتم تميم الداري وعدي ابن بقاء ابن - 00:30:25

ان يأخذ ماله وان يوصله الى اهله. فاخذ هذا المال ووصله الى اهله واخذوا ماذا؟ الجمل لانفسهم. نعم؟ ففيه جواز ماذا؟ جواز وصية الكافر في مرض الموت. لان هذا ايضا اشهادة على الوصية. فنزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان تترك آآ حين - [00:30:42](#)

وصية اثنين ذو عدل منكم كتب عليكم اذا حضر حالكم موته حين الوصية. يا ايها الذين شارت بينكم. شهادة بينكم. اذا حضر احدكم بابحين الوسيط اثنان ذوى عدل منكم. ما معنى ذو عدل - [00:31:02](#)

من المسلمين او اخران من غيركم اي من الكفار. ان انتم ضربتم في الارض اي سافرتم فاصابتكم مصيبة الموت طيب ماذا تفعلان بهذين الشهيدين؟ تحبسونهما من بعد الصلاة. في بعض الروايات ان النبي عليه الصلاة والسلام امر بايقافهما فحبس النوبة يعني لماذا؟ توقفونهما. للحج - [00:31:14](#)

من بعد الصلاة اي صلاة؟ صلاة العصر لانها صلاة معظمة في كل الشرائع. في قسم يقسمان بالله فيؤخس مالي بالله ان ارتبت نعم تحبسونهم من بعد الصلاة فيقسمان بالله لشهادتنا حق من شهادتهم. وما اعتدينا انا اذا لمن لا ليس هكذا - [00:31:34](#)

يقسمان بالله اه لا نشترى به فيقص بيدي بالله لا نشترى به ثمنا ولو كان ذا قربي ولا انتم شهادة الله انا الا لمن الاثمين يقسمان بالله من اللذان يقسمان الكافرين. مم. يقسمان بالله. ان ارتكبتم ان شككتم فيهما عليكما ان تقفونهم الى القسم. لا - [00:31:54](#)

به ثمن يعني لا نشترى بيميننا ثمنا قليلا يعني لا نكذب لاجل المال ولو كان المحلوف عليه ذا قربي ان اذا لمن الاثمين بهذا القسم. فان عثر اي علم على انه ما استحقا اثما. كيف علم انه ما استحق اثما هنا - [00:32:17](#)

الشهادة لأ بوجودك نعم اهل مكة بوجود الجان بيع فان عسر اي علم انه ما استحق اثما فاخر روني رجلان اخران من اولياء المقتول من اولياء الميت. يقومان مقامهما يقومان مقام من؟ الشاهدين الكافرين. فاخران يقومان مقامهما - [00:32:33](#)

من الذين استحق عليهم الاولياء. الاولياء جمع مثنى اولى معنى اولى اقرب الميت. يعني اخران من اصحاب الحق من اولى الاقارب للميت يقومان فيشهدان. فاخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم - [00:32:53](#)

والاولياء فيقسمان بالله لشهادتنا احق من شهادتهما سعادتنا نحن حق من شهادة هذين الكافرين. وما اعتدينا ان اذا لمن الظالمين. ذلك ادنى ان يأتوا بالشهادة على وجهها. يعني هذا غيظاف - [00:33:07](#)

الكافرين للشهادة بعد صلاة العصر اقرب يعني اقرب ان يأتوا بالشهادة على وجهها. يعني لا يكذبان عندما يقفان امام الناس ويحلفان سيخافان الفضيحة الدنيوية او يخافان العقاب الاخروي لانهما اقسام - [00:33:22](#)

في وقت معظم ذلك ادنى اي اقرب ان يأتوا بالشارع على وجهها او يخاف ان ترد ايمانهم بعد ايمانهم ان ترد ايمانهم بكذبهم واتقوا الله واسمعوا. اذا هذا الحكم قال الائمة الاربعة ماذا؟ قال الحنابل ليس الائمة الاربعة. الائمة الاربعة لم يعملوا بهذا الحديث. الحنابلة خلافا للجمهور. قالوا هذا خاص بمن - [00:33:37](#)

دحين الوصية. الجمهور لن يعمل بهذا الحديث وقالوا هذه الاية في سورة البائدة نسخت بماذا؟ باية سورة البقرة وهي قوله تعالى واستشهدوا زوي عدلي واستشهدوا آآ ذوي عدل منكم واستشهدوا شهيدين من رجالكم ده ويعدل منكم. واشهدوا ده ويعدل منكم. اشهدوا ده ويعدل منكم واقيموا الشهادة له. قالوا اشهدوا ده ويعدل منكم - [00:33:57](#)

في نسخت ماذا؟ نسخت اية المائدة وهذا فيه بعد لانه ليقال بالنسخ الا عند تعذر الجمع ايضا سورة المائدة ورد عن كثير من الصحابة انهم قالوا لا منسوخ فيها لانها من اخر ما نزلت. فكيف يقال ان اية البقرة نزلت؟ نسخت - [00:34:21](#)

فئة المائدة وهي نزلت قبلها. فلذلك الحنابلة عملوا خلافا للجمهور. عملوا بهذا الحديث. عملوا به في ماذا؟ في سورة واحدة. ما هي السورة نعم الوصية في السفر ان لم يوجد مسلمون مع المسلم الذي حضره الموت. بل ان شيخ الاسلام عمل بهذا الحديث في غير ذلك - [00:34:37](#)

يرى انه تصح شهادة الكفار في كل شئ اذا تعذر وجود المسلمين. يعني ماذا شيخ الاسلام في باب الشهادات؟ يصح شهادة الكفار ان تعذر وجود المسلمين للحاج. يعني قاس على ماذا؟ قاسى على وصية السفر. وقد يقال ان هذا خاص فقط بالوصية - [00:34:56](#)

السفر هذه الصورة تنعدم يعني تقريبا لان الله عز قال قيد بهذا. قال يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم موته حين

الوصية اثنان اثنان اذا وعد منكم واخران من غيره - [00:35:13](#)

وقالوا القصة التي فيها سبب للنزول. نعم تقييد عموم الاية. شيخ الاسلام يرى ان العبرة بعموم اللفظ وليس بخصوص السبب. فقد يقال

ان الشهادة في ماذا؟ في الوصية حال الموت - [00:35:37](#)

يعني الاهلي الجمهور الحنابل قلنا ان الجمهور لم لم يعملوا بالحديث اصلا. الحنان بلاش شرط شرطين ان يكون في ماذا الوصية
بالمال حتى لا يضيع المال. وفي حال السفر وفي حال عدم وجود المسلمين. شيخ الاسلام عممها. قد يقال انها في حال الوصية ولو -

[00:35:48](#)

ماذا؟ كون المسافر او غير مسافر اذا لم يحضره الا الكفار فيرشد الكفار لحفظ المال. نعم - [00:36:06](#)